

فقه العبادات - مالكي

1 - إن علم المأموم أنها زيادة يقينا يجب عليه أن يجلس ويسبح للإمام فإن لم يسبح بطلت صلاته فإن سبح ولم يفهم الإمام بالتسبيح كلمه فإن لم يرجع هل ينتظره المأموم حتى يسلم ويسجد لسهوه أم يسلم قبله ؟ فهناك قولان .

أما إذا خالف المأموم ما وجب عليه واتبع الإمام فإنه اتبعه عمداً أو جهلاً غير متأول أن هناك سبب للزيادة بطلت صلاته وإن اتبعه سهواً لا تبطل صلاته .

وإن كان مسبقاً وعلم أن هذه الركعة التي قام إليها الإمام زائدة إلا أنه اتبعه فيها بقصد قضاء ما سبق فيه لم تجزئه